

المجلس 39) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

صلى الله وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام البخاري رحمه الله باب من ادرك من الصلاة ركعة.

وقال حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن ابن شهاب عن ابي سلمة - 00:00:00

عن ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة لله رب العالمين

الله ورزقنا وبارك على عبده ورسوله - 00:00:21

سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين هذه ترجمة من مراجع والله قوله رحمه الله ما ورد حديث ابي هريرة رضي الله عنه

وارضاه ركعة من الصلاة ادرك الصلاة اللفظ بالترجمة - 00:00:41

وعلى نحو الحديث ركعة من الصلاة من ادرك من الصلاة على الركعة لفظ الحديث من ادرك من الصلاة على الركعة

ويحافظ ابن حجر رحمه الله قال انه قد عرف بالاستقرار البخاري رحمه الله - 00:01:22

انه اذا هذا بترجمة ورد في الحديث في لفظ الحديث في الترجمة فانه يكون مطابق للفظ اليم الى عذابه مغايرا فانه يوجد في بعض

طرق الحديث كما يطابق هذه الترجمة - 00:02:06

يعني انه وان كان هناك تباين بين الترجمة والحديث الا انه قد جاء في بعض ظروف الحديث ما يقال من اهل اليمن السلام على

الركعة من الصلاة على الركعة البخاري رحمه الله يشير بالترجمة - 00:02:28

الى لفظ رواية اخرى غير اللفظ الذي اورده بعد هذه الترجمة او نحن هذه القرية فهذا يدل على رحمه الله على الاحاديث وعلى السنة

بانهارها اه ويهدي بالفرج مشيرا بها الى لغو - 00:02:51

النقل الذي اورده ومعنى الحديث تملك اما ان يكون المقصود من ذلك الوقت وان من ادرك ركعة من ادرك من الوقت مقدار ركعة فانه

قد ادرك الوقف في الصلاة اداء لا قضاء - 00:03:15

فيقول هذا مثل الحديث الذي قبله وان من ادرك من الفجر ركعة المبنى تغرب الشمس ركعة من الفجر قبل الغضب على الشمس يكون

هذا انجز الا ان هو عنه وان وان اوقات الصلوات - 00:03:47

الصلوات كلها يدرك الانسان الوقت في ادراك ركعة او من اهل ادراك ركعة اذا ادرك ركعة من وقت الصلاة اليها بقية قال بصلاته ويكون

بذلك اجرا من الوقت هذا هو احد المعنى ايه؟ وقيل ان المراد بذلك - 00:04:14

اما صلاة الجماعة من ادرك ركعة منها بعد ركوع الصلاة يعني ادرك ما يعتد به. اذا قام يطلب صوموا ادرك ركعة اللفظ ما سبق به

المفهوم هذا ان من ادرك اقل من ركعة - 00:04:44

لا يكون ادرك في الصلاة. فالمفروض بذلك ان لم يدرك شأن الحب به من الصلاة. عم ادراك فضل الجماعة فانه يدرك بكل من لم لم

يذله صلاة الجماعة على اي حال كان - 00:05:15

وهو يدرك فضل الجماعة ما دام ان الامام لم يسلم. ولكنه يكون مدركا بشيء يعتد به من الصلاة اذا ادرك ركعة هي اقل شيء يعتز

به. وذلك انه اذا ادرك ركعة اذا قام يقضي - 00:05:39

ركعة اذا كانت النفية بقي هذه ركعتان فاذا ماتت الرباعية ثلاث لو جاء بعد الركوع للسجود او في التارب لانه اذا كلم الامام يقوم

ويصلي الصلاة كلها يصلي الصلاة كلها بمعنى انه ما ادرك شيئا من الصلاة يكتد به - [00:06:01](#)

وين هذا واحنا شيئا من الصلاة يدرك به فضل الجماعة في صلاته ساجدا في الركعة الاخيرة او ادراكه جالسا في التشهد الاول في

التشهد الاخير له اجره فضل الجماعة لكنه ما ادرك شيء لم يبدو به - [00:06:28](#)

بمعنى انه اذا قام يقضي يكون ادركتين ومقضي على رجله ولكنه ادرك فضل الجماعة في ادراكه الامام لم يسلم بعد الفجر حتى

ترتفع الشمس وما حدثنا حظ بن عمر حدثنا هشام عن عن ابي عالية - [00:06:46](#)

عن ابن عباس شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق

الشمس واعلن عمري حتى تغرب وقال حدثنا مسلم قال حدثنا يحيى عن شعبة عن مكانة قال سمعت ابا العالية عن ابن عباس قال

حدثني - [00:07:12](#)

لازم بهذا وقال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن هشام قال اخبرني اني قال اخبرني ابن عمر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم لا تحروا من صلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها. وما تحدثني ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:07:38](#)

اذا صنع حاكم الشمس فاكثروا الصلاة حتى ترتفع واذا غاب حازم الشمس فاخروا الصلاة حتى تغيب لا معه عبدا هذه الاحاديث تتعلق

بالنهي عن الصلاة او عن النوافل الفجر وكذلك بعد صلاة العصر - [00:08:02](#)

نغيب الشمس هذه الاحاديث تدل على منع الصلوات التي هي النوافل في هذه الاوقات اذا صلاة بعد العصر حتى تطلع الشمس ولا

صلاة بعد العصر حتى مغيب الشمس نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:41](#)

في بعض الاحاديث والاخر وبعد قيامها يجوز الظهيرة وفي وقت الظهيرة عند زوالها هذه اوقات نهى عنها رسول الله صلى الله عليه

وسلم لذلك الامور منها قبائل عوائد كان عليه فوائد - [00:09:12](#)

ويصلها في هذه الاوقات وقول النبي صلى الله عليه وسلم عن نفي صلاة او نام عنها فليصلها الا ذكره اذا نذرها او يصلها اذا ذكرها

طول الوقت وكذلك اعادة الصلاة جماعة - [00:09:49](#)

واذا صلى ووجد جماعة يصلي له ان يدخل معهم متنهلا لان النبي صلى الله عليه وسلم في منى فلما صلى فاذا برجلين جلس ناحية

ودعا بهما فهذا لا ترعد خرائطهم خرائطهما. قال ما لم تصلي معنا؟ لان هذا في صلاة الفجر - [00:10:17](#)

قال ان قضينا في حالنا قال اذا صليتما والامام لم يصلي فصليا معه فهذا يدل على ان اعادة الصلاة اذا كان هناك جماعة وعامل لنا هو

الضلال ومن كان قبل - [00:10:48](#)

فانه يجوز له ان يصلي في هذه الاوقات عنها اه مثل هذه الصلاة التي هي جماعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء في امور

اخرى اذا فالاصل هو المنع والنهي - [00:11:12](#)

ان من ذلك ما في اهل السنة او الاجماع او وجد اجماع على الناس في هذه الاوقات جنازة ان هذا قد اجمع عليه عن الصلاة عبيد بن

اسماعيل عن ابي امامة عن عبيد الله عن عبيد بن عبد الرحمن عن حق بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله - [00:11:42](#)

صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعته وانت وعن صلاتي. نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس. وبعد العصر حتى تغرب الشمس

وعن اشتغال الصماء وعن الاحتباء في نوم واحد يقضي بفرجه الى السماء. وعن المناقة وعن - [00:12:22](#)

سمكة مر بمصلي فيه عن الاتباع ها وفيه ايضا آ ما يتعلق بهذا الباب الذي نحن فيه. والنهي عن صلاتين ولكن بعد العصر حتى غروب

الشمس وهما وجلستين وهما الصماء قد مر بنا - [00:12:46](#)

هذا غرينا الفقهاء وكذلك اجتماع وكذلك الاحتباء. واعلاه مكشوف اي انه توبة على رجله وعلى ظهره اعلاه مرفوع. فرجه يرى. اذا لم

يوضع عليه شيء هو الرقيق. دل على انه - [00:13:32](#)

وكان العورة وذلك هذا الذي هو الى جهة هذا الحديث يذكر لبيع باللباس ان ذلك فيما يتعلق بفرض العورة جاء هنا فيما يتعلق بالنهي

عن الصلاة في هذين الوقفين وهما بعد العصر حتى ظهور الرقية وبعد - [00:14:12](#)

وتغرب غروبها ويدخل وقت المغرب وعند ذلك تحل الصلاة ومن الراغب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس وقال حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر - [00:14:57](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم عند طلوع الشمس ولا عند غروبها وما حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله قال حدثنا ابراهيم بن معدن عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عطاء بن يزيد - [00:15:30](#) النعي انه سمع ابا سعيد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بعد الصبح تنغرق الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس قال في هذه الاوقات يعني الى وقت طلوع الشمس. فيحمد الى وقت غروب الشمس فيصلي فيه - [00:15:51](#) محمود ايه؟ لا يجوز ولم يستيقظ الا وقد بقي مقدار ركعة قبل غروب الشمس فانه يصلي وما تحركنا في هذا الوقت؟ انما نام واضطر الى ان يصلي الصلاة في هذا الوقت. لانه - [00:16:28](#)

جزءا من الوقت كما جاء في الحديث الذي مر. وكذلك صلاة الصبح فانها يصلي يعني الى ان يصلي عند غروبها والذي نام عن وبين طلوع الشمس بقي مثل ركعة او عن العصر قبيل غروب الشمس - [00:16:56](#) للوقت لهذا فما جاء حدثنا محمد بن اباه عن ابي الزياح قال سمعت عمران بن امانة يحدث عن معاوية قال انكم تصلون صلاة فقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما رأيناه يصليها. ولقد نهى عنه - [00:17:37](#)

ثم يعني الركعتين بعد العصر. وقال حدثنا محمد بن السلام. قال حدث لنا عبدا. عن عبيد الله عن ابي عن عاصم عن ابي هريرة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المنافي فبعد الفجر حتى مطلع الشمس - [00:18:14](#) وبعد العصر حتى تغرب الشمس قبل لا يتعهدوا الصلاة انا حديثان ايضا تحت باب لا يتحرك بغروبها جاء في هذه الليل ومعاوية رضي الله عنه وارضاه دون صلاة لقد فهمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيناه يصلي - [00:18:34](#)

ما رأيناه بعد ركعتين بعد صلاة العصر وهذا بناء على معالم انه لم يعلم ان المؤمن جاء عن غيره عن النبي عليه الصلاة كان مرة دخل لانه لم يتمكن من ادائها كان كما جاء ذلك عن عائشة كان يريد - [00:19:17](#)

اننا اذا عمل شيء نوم عليه يصلي ركعتين بعد صلاة المغرب بعد صلاة العصر. والله ثلاثة قال لا. صلى الله عليه وسلم وان عموم قوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة للعصر الى غروب الشمس وعلى عمومته بالنهي ولا يستثنى من ذلك الا ما - [00:19:57](#)

واما هذا فانه قد جاء ما يدل على انه قال الله عليه وسلم وهي وهو عقب من لم يكره الا معنى العصر والمجد رواه عمر وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة - [00:20:37](#)

قال حسبنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصلي كما رأيت اصحاب المصلون لا انهى احدا يصلي ليل ولا نهار ما شاء. غير ان تحروا طلوع الشمس ولا غروبها - [00:21:04](#)

نعم. قال بعض من لم يكره الصلاة الا بعد العصر والفجر رواه عمر وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة قال حدثنا ابو النعمان قال حدثنا همام بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال لي كما رأيت اصحابي يصلون - [00:21:24](#)

لا انهى احدا يصلي ليل ولا نهار ما شاء. غير انها تحروا طلوع الشمس ولا غروبها ان صلاة الا ان الانسان لا يتحرى الصلاة على عند طلوع الشمس وعند غروبها. عند غروبها. وكذلك ايضا - [00:21:44](#)

وكذلك ايضا ما جاء في وكذلك ايضا ما جاء في بعض الاحاديث يعني لا ساصلي لنفسك اما غيرهما فلا يتنقل في هذه الاية بعد العصر من الفوائد ونحوها وقال بريب عن ام سلمة ظن النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر ركعتين وقال شغلني اناس - [00:22:14](#)

للميت عن الركعتين بعد الظهر وقال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن الايمن. قال حدثني ابي انه سمع عائشة قالت هو الذي ذهب به ما تركهما حتى لقي الله وما لقي الله تعالى حتى ثقل عن الولا. وكان يصلي كثيرا - [00:23:10](#)

واذا تعني الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة ان يثقل على امته وكان يحب ما يخرب عنه انا بعد العصر من الموارد ونحوه - [00:23:35](#)

هو ده الحديث انهما بعد الظهر هو انه شغل عنهما وان الذي شغله عنهما وفقه وانه قضى هنا كان يصلي صلاة العصر عليك عائشة

رضي الله عنها وارضاهها في بيته وانه كان داوم على هذا - [00:23:58](#)

جاء ما يدل على ان هذا خاص به قال لا قال انا يحيى قال حدث لنا هشام قال اخبرني ابي قال قالت عائشة ابن اختي ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:39](#)

من بين بعد العصر عندي والله انا حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الرحمن بن الاجود عن ابيه عن عائشة عن نار لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعها سرا ولا علانية. ركعتان قبل صلاة - [00:25:19](#) وركعتان بعد العصر ايها الحلق ايها الاب جزء من الركعة. ويطلق على الركعة لانها شدة. وفيها هذا هنا من مواجهة الحديث قبل ان تغرب الشمس تدرك الصلاة بذلك ركعة قبل طلوع الشمس - [00:25:42](#)

قبل غروبها فانه يعبر عن هذه الاحاديث قولوا هذه الاحاديث الذين كانوا يصلون رسول الله اشهد اننا محمد بن عرعة قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق قال رأيت الزوج ومكروبا شهد على عائشة - [00:26:39](#)

انا سمعت قال النبي صلى الله عليه وسلم يأتييني بيوم بعد العصر الا صلى ركعتين. قال الامر اه التي للصلاة في يوم غيله وقال حدثنا معاذ بن رمضان قال حدثنا هشام عن يحيى وابن ابي بكر عن ابي قنابة عن ابا المليح خزقه - [00:27:19](#)

قال كنا مع بريدة في يوم في غيب وقال فجروا بالصلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك العمر حفظ عمله هناك وهما وقد يكون هناك فيقول لا يصلحها حتى يتعمم دخول الوقت - [00:27:40](#)

وانه لا يبخر بها زوجها. اذا خالف عن الظلم وكل وقت او يخلفها الوقت لخروج الشمس لبعض نساء الغيب لانه مع وجود الشمس الامر الثاني هو ان ايوب غائب يقول لا يزال الوقت موجود يؤكد بتشابه الى - [00:28:31](#)

الوقت ويكون في هذا الحديث والتعلم او احد يتحدث فيقول وهذا باب الالمان معنى الذهاب - [00:29:26](#)